

Distr.: Limited  
19 October 2010  
Arabic  
Original: English



الدورة الخامسة والستون

اللجنة الثالثة

البند ٦٨ (أ) من جدول الأعمال

تعزيز حقوق الإنسان وحمايتها:

تنفيذ الصكوك المتعلقة بحقوق الإنسان

إسبانيا، إستونيا، إيطاليا، بولندا، الجمهورية التشيكية، رومانيا، سلوفينيا، السويد،  
سويسرا، شيلي، فرنسا، فنلندا، قبرص، كرواتيا، كوت ديفوار، لكسمبرغ، مالطة،  
النرويج، النمسا، هنغاريا، هولندا، اليونان: مشروع قرار

لجنة مناهضة التعذيب

إن الجمعية العامة،

إذ تشير إلى اتفاقية مناهضة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية  
أو اللاإنسانية أو المهينة<sup>(١)</sup>،

وإذ ترحب بعمل لجنة مناهضة التعذيب،

وإذ تأسف لاستمرار تراكم تقارير الدول الأطراف وبلاغات الأفراد التي لم ينظر  
فيها بعد، مما يحول دون نظر اللجنة في التقارير والبلاغات في الوقت المقرر دون تأخير  
لا موجب له،

وإذ تلاحظ أن اللجنة طلبت أن تأذن الجمعية العامة بتمديد فترة اجتماعها،

(١) الأمم المتحدة، مجموعة المعاهدات، المجلد ١٤٦٥، رقم ٢٤٨٤١.



وإذ تلاحظ أيضا أن اللجنة لا تضم سوى ١٠ أعضاء وأنها لا تعقد حاليا سوى دورتين في السنة مدة كل منهما ثلاثة أسابيع،

١ - تعرب عن تقديرها للجنة لما بذلته حتى الآن من جهود لزيادة فعالية أساليبها في العمل، بما في ذلك الجهود الرامية إلى المواءمة بقدر أكبر بين أساليب عمل هيئات المعاهدات، وتشجع اللجنة على مواصلة ما تضطلع به من أنشطة في هذا الصدد؛

٢ - تقرر أن تأذن للجنة بالاجتماع لمدة أسبوع إضافي في كل دورة، وذلك كتدبير مؤقت، يسري اعتبارا من أيار/مايو ٢٠٠١ وحتى نهاية تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٢.